

217980 - هل يجب إيقاظ النائم للصلوة إن كان مريضاً أو متعباً ؟

السؤال

هل يجب إيقاظ النائم قبل خروج وقت الصلاة حتى ولو كان مريضاً أو مرهقاً ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

شأن الصلاة عظيم ، فهـي رـكن من أركـان الإـسلام ، وأـول فـريـضة فـرضـت عـلـى الـمـسـلـمـين ، وـآخـر مـا أـوصـى بـه رـسـول اللـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ ؛ فـروـي اـبـن مـاجـة (2697) وـأـحـمـد (12190) عـن أـنـسـ بـن مـالـكـ قـالـ : كـانـت عـامـة وـصـيـة رـسـول اللـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ حـيـنـ حـضـرـه الـمـوـتـ : (الـصـلاـة وـمـا مـلـكـتـ أـيـمـانـكـ) حـتـى جـعـل رـسـول اللـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ يـغـرـغـرـ بـهـ صـدـرـه وـمـا يـكـادـ يـفـيـضـ بـهـ لـسـانـهـ .

وـصـحـحـه الـأـلـبـانـيـ فـي الـإـرـوـاء (7/237)

ثـانـيـاـ :

تـجـبـ الصـلاـة عـلـى الـمـرـيـض وـعـلـى النـائـمـ يـاـجـمـاعـ الـمـسـلـمـينـ ، وـيـجـبـ إـعـلـامـ النـائـمـ بـوقـتـ الصـلاـةـ قـبـلـ خـرـوجـ الـوقـتـ ، وـيـسـتـحـبـ قـبـلـ ذـلـكـ .
قـالـ الـمـرـدـاوـيـ رـحـمـهـ اللـهـ :

"أـمـا النـائـمـ فـتـجـبـ الصـلاـةـ عـلـيـهـ إـجـمـاعـاـ ، وـيـجـبـ إـعـلـامـهـ إـذـا ضـاقـ الـوقـتـ عـلـى الـصـحـيـحـ ، جـزـمـ بـهـ أـبـو الـخـطـابـ فـي الـتـمـهـيدـ" اـنـتـهـىـ منـ "الـإـنـصـافـ" (1/277)

وـقـالـ أـيـضـاـ :

"لـو دـخـلـ وـقـتـ صـلاـةـ عـلـى نـائـمـ هـلـ يـجـبـ إـعـلـامـهـ أـو لـاـ ؟ أـوـ يـجـبـ إـنـ ضـاقـ الـوقـتـ ؟ جـزـمـ بـهـ فـي الـتـمـهـيدـ ، وـهـوـ الـصـوابـ" اـنـتـهـىـ منـ "الـإـنـصـافـ" (3/216)

وـقـالـ الـحـافـظـ رـحـمـهـ اللـهـ :

"وـفـيـهـ - أـيـ حـدـيـثـ اـيـقـاظـ النـبـيـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـائـشـةـ لـلـوـتـرـ - إـسـتـحـبـابـ إـيـقـاظـ النـائـمـ لـإـذـرـاكـ الـصـلاـةـ ، وـلـاـ يـخـتـصـ ذـلـكـ بـالـمـفـرـوـضـةـ .
وـلـاـ بـخـشـيـةـ خـرـوجـ الـوقـتـ ، بـلـ يـشـرـعـ ذـلـكـ لـإـذـرـاكـ الـجـمـاعـةـ وـإـذـرـاكـ أـوـلـ الـوقـتـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـنـدـوبـاتـ .

قـالـ الـقـرـطـبـيـ : وـلـاـ يـبـعـدـ أـنـ يـقـالـ إـنـهـ وـاجـبـ فـيـ الـوـاجـبـ ، مـنـدـوبـ فـيـ الـمـنـدـوبـ ؛ لـأـنـ النـائـمـ وـإـنـ لـمـ يـكـنـ مـكـلـفـاـ لـكـنـ مـاـنـعـهـ سـرـيعـ الـرـوـالـ ،
فـهـوـ كـالـغـافـلـ ، وـتـنـبـيـهـ الـغـافـلـ وـاجـبـ" اـنـتـهـىـ .

"فـتـحـ الـبـارـيـ" (488/2)

وـسـئـلـ اـبـنـ باـزـ رـحـمـهـ اللـهـ :

أـنـ أـقـومـ لـصـلاـةـ الـفـجـرـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ وـلـكـنـيـ لـأـوـقـظـ أـهـلـيـ إـلـاـ بـعـدـ أـنـ أـعـودـ مـنـ الـمـسـجـدـ ، فـمـاـ حـكـمـ فـعـلـيـ هـذـاـ ؟

فـأـجـابـ : "فـعـلـكـ هـذـاـ جـائـزـ إـذـا كـنـتـ تـوـقـظـهـمـ فـيـ وـقـتـ يـتـمـكـونـ فـيـهـ مـنـ الـطـهـارـةـ وـالـصـلاـةـ قـبـلـ طـلـوعـ الـشـمـسـ ، وـلـكـنـ الـأـفـضـلـ لـكـ أـنـ
تـوـقـظـهـمـ مـنـ حـيـنـ الـأـذـانـ ؛ حـتـىـ يـؤـدـوـ الـصـلاـةـ مـبـكـرـينـ ؛ لـأـنـ الـصـلاـةـ فـيـ أـوـلـ وـقـتـهـ أـفـضـلـ" اـنـتـهـىـ منـ "مـجـمـوعـ فـتاـوىـ اـبـنـ باـزـ" (10)

وقال ابن عثيمين رحمه الله :

" لو رأيت شخصاً نائماً وقت الصلاة، هل تقول: إن النائم مرفوع عن القلم فلا أوقظه، أو توقظه؟ طبعاً توقظه، والعلماء قالوا: يجب إعلام النائم بدخول وقت الصلاة قبل أن يخرج وقت الصلاة " انتهى من "جلسات رمضانية للعثيمين" (2/ 11) - بترقيم الشاملة . وقد تقدم في إجابة السؤال رقم (101853) أنه لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها إلا لعذر يبيح جمع الصالاتين تقديمها أو تأخيرها ، ومعلوم أن صلاة الفجر لا تجمع إلى صلاة قبلها أو بعدها ، فيجب أداؤها في وقتها ، مهما كان الإنسان مريضاً أو متعباً ، ما دام عقله معه . فيصلـي الصلاة قائماً ، فإن لم يستطع فقاعداً فإن لم يستطع فعلى جنب .

فعلى ما تقدم :

يجب إيقاظ النائم لصلاة الفجر أو غيرها ، ولو آخر الوقت بحيث يتمكن من الوضوء والصلاـة قبل طلوع الشمس ، ثم يصلـي بحسب حاله وما هو عليه من العذر ، فيصلـي قائماً أو قاعداً أو مضطجعاً ، ثم يكمل نومه بعد ذلك . ولو أنك أيقظـته فغلـبه النوم تماماً ولم يستطع القيـام ، فلا شيء عليك .

وقال ابن باز رحمـه الله :

" من غلـبه النوم حتى فاتهـ الوقت ، فهـذا لا يضرـه ذلك ، وعليـه أن يصلـي إذا استيقـظ ، ولا حرجـ عليه إذا كان قد غلـبه النوم " انتهى من "مجموع فتاوىـ ابن باز" (10/ 374)

والله أعلم .